



الاجتماعيات - الثانية إعدادي

درس التربية على المواطن 12 : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الأستاذ: العلمي المرابطي

الفهرس

- I- أهداف التعلم
- II- تقديم
- III- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
 - 1/ الأنشطة
 - 2/ ملخص الدرس
- IV- مواد من القانون الوطني
 - 1/ الأنشطة
 - 2/ ملخص الدرس
- V- مقارنة بين القوانين الوطنية والدولية
 - 1/ الأنشطة
 - 2/ ملخص الدرس
- VI- خاتمة
- VII- مصطلحات ومفاهيم
- VIII- تقويم التعلمات

I- أهداف التعلم

1. معالجة مواد من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
2. دراسة مواد من القوانين الوطنية المناسبة.
3. مقارنة مواد من العهد الدولي، ومن قوانين بلادي وتقديرها.

II- تقديم

بالإضافة إلى الحقوق المدنية والسياسية، يشمل العهد الدولي حقوقا اقتصادية واجتماعية وثقافية، وهي مختلفة الحريات التي يجب على المواطن التمتع بها.

- فما هي ابرز هذه الحقوق ؟
- وكيف يمكن معالجتها ؟
- وكيف تمت ترجمتها في قوانين بلادي ؟

III- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

1-3 / الأنشطة


الوثيقة 1 : جدول (أهم الاتفاقيات الدولية في المجال الاقتصادي والاجتماعي)

الاتفاقيات الدولية			
D	C	B	A
- اتفاقية حقوق الطفل 1989. - اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة 1952. - اتفاقية سياسة العمالة 1964. - الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين 1950. - الاتفاقية الخاصة بالتنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية 1949. - اتفاقية المساواة في الأجور 1951.	- اتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1965. - الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال الاستخدام والمهنة 1958. - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1979.	- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها 1948. - اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملات القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة 1984. - اتفاقية خاصة بالرق 1926. - اتفاقية السخرة 1930.	- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948. - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966. - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966.

1. أسمى أنواع الاتفاقيات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة.

2. ذكر المجالات التي تهتم بها الاتفاقيات الدولية (ب، ج، د).

الوثيقة 2 : خطاطة (العهد الدولي)



1. أميز بين الحقوق الاقتصادية والحقوق الاجتماعية والحقوق الثقافية.
2. أعطي مثلاً لكل حق من هذه الحقوق.

الوثيقة 3 : نص (من المادة 12 من العهد الدولي)

1- تُقرُّ الدُّولُ الأطْرَافُ... بِحَقِّ كُلِّ فَرِيدٍ فِي الْمُجَتَمِعِ يَأْغَلُ مُسْتَوَى مُنْكِرٍ مِنَ الصَّحَّةِ الْبَدْنِيَّةِ وَالْعُقْلِيَّةِ.
 2- تَشْمَلُ الْخُطُوطُ الَّتِي تَتَجَدَّدُ... لِلْوُصُولِ إِلَى تَحْقِيقِ كُلِّيٍّ لِهَذَا الْحَقِّ مَا هُوَ ضَرُورِيٌّ مِنْ أَجْلِ:
 - الْعَمَلِ عَلَى خَفْضِ نِسْبَةِ الْوَقَائِيَّاتِ فِي الْمَوَالِيدِ، وَفِي وَقَاتِ الْأَطْفَالِ، وَمِنْ أَجْلِ التَّثْمِينَ الصَّحِّيَّةِ لِلطَّفْلِ؛
 - تَحسِينِ شَتَّى الْجُوَانِبِ الْبَيْئِيَّةِ وَالصَّنَاعِيَّةِ؛
 - الْوَقَايَةِ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْمُعْدِيَّةِ وَالْمُتَقْسِيَّةِ وَالْمِهْنِيَّةِ، وَمُعَالِجَتِهَا وَحَصْرِهَا.

1. استخرج الحق الذي تقره الدول في هذه الاتفاقية.
2. استخرج الخطوات الازمة لتحقيق الحق المنصوص عليه.
3. أبرز عواقب عدم احترام تلك الخطوات على الصحة.

الوثيقة 4 : نص (من المادة 10 من العهد الدولي)

"وُجُوبُ اتَّخَادِ إِجْرَاءَاتٍ خَاصَّةً لِحِمَاءِ وَمُسَاعَدَةِ جَمِيعِ الْأَطْفَالِ وَالْأَشْخَاصِ الْصَّغارِ، دُونَ أَيِّ تَمَيُّزٍ... وَيَجِبُ حِمَائِتُهُمْ مِنَ الْإِسْتِغْلَالِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْاجْتِمَاعِيِّ. وَيَجِبُ فَرْضُ الْمُحْتَوَيَاتِ الْقَانُونِيَّةِ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِاستِخْدَامِهِمْ فِي أَعْمَالٍ تُلْحِقُ الْأَصْرَارَ بِآخْلَاقِهِمْ، أَوْ بِصَحَّهِمْ، أَوْ تُشَكِّلُ خَطَرًا عَلَى حَيَاتِهِمْ، أَوْ يَكُونُ مِنْ شَأنِهَا تَغْوِيَّةٌ نُمَوِّهُمُ الْطَّبِيعِيِّ".

1. أبين المستهدف من الحماية المنصوص عليها.
2. أحدد نوعية الاستغلال المذكور في النص وأعطي أمثلة عن ذلك.
3. أوضح عواقب تشغيل الأطفال الصغار.

2-3 ملخص الدرس

الحقوق الاقتصادية

ينص القانون الدولي على استفادة الجميع من حق العمل، وحرية تأسيس النقابات أو الانخراط فيها، وإلزام الدول بتحسين ظروف العمل لتحقيق مستوى معيشي أفضل.

الحقوق الاجتماعية

الدعوة إلى حماية الأسرة والحفاظ على الصحة البدنية والعقلية، والوقاية من الأمراض المعدية عن طريق حملات التلقيح، وحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي الذي يضر بنموهم الطبيعي وبصحتهم وأخلاقهم.

الحقوق الثقافية

ضمان حق التعليم والمساهمة في الحياة الثقافية بالاستفادة من منافع التقدم العلمي.

٧- مواد من القانون الوطني

١-4 الأنشطة

الوثيقة 1 : نصان قانونيان (من قانون مدونة الشغل 11 شتنبر 2003م)

الفصل 143: "لَا يُمْكِنُ تَشْغِيلُ الْأَحْدَاثِ وَلَا قَبْوِلُهُمْ فِي الْمُقَالِعَاتِ، أَوْ لَدَى الْمُشَغِّلِينَ، قَبْلَ بُلُوغِهِمْ سِنْ خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً كَامِلَةً".
الفصل 179: "يُنْهَى تَشْغِيلُ الْأَحْدَاثِ دُونَ الثَّامِنَةِ عَشَرَةَ، وَالنِّسَاءُ وَالْأَجْرَاءُ الْمَعَاقِينُ، فِي الْمُقَالِعِ، وَفِي الْأَشْغَالِ الْجَوَافِيَّةِ الَّتِي تُؤْدِي فِي أَعْوَارِ الْمَاجِمِ".

1. أحدد السن التي لا يمكن تشغيل الأحداث قبلها.
2. أبين الأشغال التي يحرم القانون تشغيل الأحداث والنساء والمعوقين فيها.
3. أبدي رأيي في تلك الأشغال، وأعمل جوابي.

الوثيقة 2 : نص (من ديباجة قانون مدونة الأسرة 2004م)

"ثامنا: "الاحفاظ على حقوق الطفل بإدراج مقتضيات الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب، وهذا مع اعتبار مصلحة الطفل في الحضانة من خالل تحويلها للأم، ثم للأب، ثم لأم الأم". فإن تعذر ذلك، فإن للقاضي أن يقرر إسناد الحضانة لأحد الأقارب الأكبر أهلية. كما تم حفل توقيع سكن لائق للمخضون وأجراً مشتملاً عن قيمة عناصر التفقة، مع الإسراع بالثبت في القضايا المتعلقة بالتفقة في أجل أقصاه شهر واحد".

1. أحدد نوعية النص ومصدره.
2. أستخرج الحقوق التي يحفظها هذا النص للطفل.
3. أبرز الإجراءات التي تكفل للطفل هذه الحقوق.

الوثيقة 3 : مقتطف من الخطاب الملكي الموجه لأعضاء مجلس إدارة المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية

وإننا نعلم بيقين بأن الروعي بالطابع التعددي لثقافتنا المغربية والوطنية الصادقة، والحرص على الحميد التي تتخلون بها، لم نشأن ذلك كله أن يؤهلكم بمساعدتنا بالمشورة السديدة، مُنتظرين منكم أن تشهدوا باستمرار على جعل هذه المؤسسة إطاراً منفتحاً يقوم على الحوار الجاد، واحترام الحق في الاختلاف والعنایة المُؤسولة بمُحمل تراثنا الثقافي، مع الاستفادة من كل الآراء والمبادرات الهادفة إلى التهوض بالثقافة الأمازيغية، وضمان انتشارها وإشعاعها، في انسجام تام مع صياغة مقومات هويتنا المغربية العريقة الموحدة حول قيمها المقدسة والثابتة.

1. أحدد نوعية النص ومصدره.
2. أسمى الجهة التي يخاطبها الملك.
3. أستنتج نوع الحق الذي يؤكد عليه الملك.

2-4 ملخص الدرس الحقوق الاقتصادية

ينص القانون الوطني على ضرورة تحمل المشغل أداء أجور العاملين في حالة الإغلاق المؤقت، ومن جانب آخر يمنع تشغيل الأحداث والمعاقين في المقالع أو المناجم.

الحقوق الاجتماعية

اهتم المغرب بحقوق الأطفال، فسن عدة قوانين زجرية تعاقب بالسجن من يستخدم الأطفال الصغار في مهمة التسول، كما يضمن حقوق الحضانة لأطفال الأسر المفككة.


الحقوق الثقافية

يضمن القانون المغربي حق التعليم لجميع المواطنين، ويعرف بالطابع التعدي للثقافة الوطنية، ولذلك يشجع على النهوض بالثقافة الأمازيغية وضمان انتشارها، بإحداث المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.

٧- مقارنة بين القوانين الوطنية والدولية

١-٥ الأنشطة

الوثيقة ١ : خطاطة



- أحدد الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي.
- أقابل تلك الحقوق بما جاء في قوانين وطني.
- أستنتج مدى التطابق بينهما، وأعمل جوابي.

الوثيقة 2 : نصان (تعظيم الضمان الاجتماعي)

<p>- صدر بتاريخ 7 أكتوبر 1999 القانون رقم 99.31 الذي يقضى بعمم انحراف جميع موظفي وأعوان الدولة والجماعات المحلية في التعاضديات، سيسنفده منه حوالى ثلاثة ملايين مستفيد.</p> <p>- إصلاح نظام الضمان الاجتماعي وتوسيع خدماته وإعادة هيكلة الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي.</p> <p>- إعداد مذكرة لنظام التعاوني - دراسة سبل تنفيذ المذكرة الجديدة للتغطية الصحية.</p> <p>وزارة التشغيل والتكون المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن، منجزات 1999 - 2001</p> <p>المادة 281 : على المشغل أن يسهر على نظافة أماكن الشغل، وأن يحرص على أن تتوفر فيها شروط الوقاية الصحية والسلامة.</p> <p>مدونة الشغل 2003 / القانون رقم 65-99</p>	<p>المادة 9 : تقر الدولة ... بحق كل فرد في الضمان الاجتماعي بما في ذلك التأمين الاجتماعي.</p> <p>المادة 12 : تقر الدولة ... بحق كل فرد في المجتمع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية.</p> <p>المهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1996</p>
---	--

- أذكر مضمون الحقوق الاجتماعية التي تنص عليها المادتان 9 و 12 من النص الأول.
- استخرج من النص الثاني التدابير التي اتخذتها الدولة في مجال الضمان والاحتياط الاجتماعي والوقاية الصحية لتحسين الخدمات المقدمة للعمال.
- أقارن بين هذه التدابير وما نصت عليه المادتان (9 و 12) الواردتان في النص الأول، وأوضح أهميتها في توفير الحماية الاجتماعية للعمال.

الوثيقة 3 : نصان (ضمان حقوق العمال وحماية كرامتهم)

<p>(الديباجة)</p> <p>تكريراً للحق فيشغل المقصوص عليه في الدستور ... بكل شخص الحق في شغل يناسب حاليه الصحية ومواقعته ومهاراته، كما يحق له أن يختار عمله بكل حرية وأن يمارسه في مجموع التراب الوطني.</p> <p>المادة 346 : يمنع كل تمييز في الأجر بين الجنسين إذا تساوت قيمة الشغل الذي يؤديه.</p> <p>المادة 205 : يجب تمعيغ الأجراء براحة أسبوعية إلزامية تستغرق مدة أذناها أربع وعشرون ساعة ...</p> <p>المادة 217 : يمنع على المشغلين، تشغيل الأجراء أيام الأعياد المؤذى عنها والمحددة لاحتها بنص تنظيمي وأيام العطل.</p> <p>المادة 231 : يستحق كل أجير قضى ستة أشهر متصلة من الشغل عطلة سنوية مؤذى عنها.</p> <p>مدونة الشغل 2003 / القانون رقم 65-99</p>	<p>المادة 6 : تقر الدول ... بالحق في العمل الذي يتضمن حق كل فرد في أن تكون أمامه فرص كسب معيشته عن طريق العمل الذي يختاره أو يقبله بحرية.</p> <p>المادة 7 : تقر الدول ... بحق كل فرد بشروط عمل صالحه وعادلة تكفل بشكل خاص :</p> <ol style="list-style-type: none"> أ) مكافآت توفر للعمال كحد أدنى : <ol style="list-style-type: none"> 1. أجوراً عادلة ومكافآت متساوية لدى تساوي قيمة العمل ... دون أي تمييز ... تكفل للنساء شروط عمل لا تقل عن تلك التي يعمتن بها الرجال. 2. معيشة شريفة لهم ولعائلاتهم. ب- ظروف عمل مأمونة وصحية. ج- فرضاً متساوية لكل فرد ترقيه في عمله إلى مستوى أعلى مناسب. <p>د-أوقات للراحة والفراغ وتحديداً معقولاً لساعات العمل وإجازات دورية مدفوعة ... ومكافآت عن أيام العطلة الرسمية.</p> <p>العهد الدولي للحقوق الاقتصادية الاجتماعية والثقافية 1996</p>
---	--

1. استخرج من مادتي النص الأول (6 و7) حقوق الفرد المتعلقة بالحق في العمل، وبشروط العمل العادلة التي تضمن للعامل كرامته الإنسانية.
2. أقرأ النص الثاني (مدونة الشغل الجديدة) وأقارن مواده مع مواد النص الأول، وأستخرج الجوانب المشتركة بينهما.

2-5/ ملخص الدرس

تتطابق معظم القوانين الوطنية مع القوانين الدولية التي لا تخالف القيم الدينية والهوية الوطنية:

- مجال المساواة: ينص القانون الدولي على المساواة بين الرجال والنساء في جميع الحالات، في حين يحصر القانون الوطني المساواة بينهما في مجال الحقوق الاجتماعية والحقوق السياسية.
- مجال الشغل: يتوافق القانون الوطني مع القانون الدولي في ضمان حق العمل بشروط عادلة لجميع المواطنين بدون تمييز.
- مجال الأسرة: ينص القانون الوطني على شرط الرضى في مجال الزواج بين الرجل والمرأة، في حين لم يحدد القانون الدولي جنس الأطراف المقبولة على الزواج.

٧- خاتمة

عرفت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالمغرب قفزة نوعية مع بداية الألفية الثالثة، حيث شرع المغرب في تطبيق بنود العهد الدولي تحت ضغط المنظمات الدولية.

٧- مصطلحات ومفاهيم

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

يمثل هذا العهد الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966، وصادق عليه المغرب في 8 نوفمبر 1979، الجيل الثاني لحقوق الإنسان، وتهدف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى التأكيد على احترام كرامة الإنسان، وتشمل الحق في العمل، الحق في تكوين النقابات العمالية والمهنية، الحق في الضمان الاجتماعي،

الحق في مستوى عيش مناسب، الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية، الحق في المشاركة في الحياة الثقافية وفي التمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته.

٩- تقويم التعلمات

1. أذكر أمثلة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وأستخلص دورها في حماية الكرامة الإنسانية للفرد.
2. أسمى بعض المواد في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أو في مدونة الشغل التي تنص على حماية الحدث والمرأة، وأفسر العناية التي يحظى بها الطفل والمرأة ضمن هذا العهد.